أحكام الصيام.

من كان مسافراً صائما هل يجوز له الفطر إذا وصل بيته ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم. احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا السائل يقول عاد من مكة الى الرياض في نهار رمضان وكان ممسكا وكان ممسكا طيلة الطريق وما ان دخل بيته افطر بحجة انه - 00:00:00

مسافر ومتعب وهو في الاصل وصل بيته ومحل اقامته. الحمد لله رب العالمين وبعد. المتقرر عند العلماء ان الحكم مع علته وجودا وعدما. والشارع قد رتب جملا من الاحكام الشرعية على الدخول في مسمى السفر. فما دام الانسان - 00:00:20

ولا يزال داخلا في مسمى السفر فانه يجوز له ان يترخص برخص السفر. ولكن متى ما انفك عنه وصف المسافر فانه ينفك تبعا عنه تلك الاحكام المقررة على مسمى السفري. ومن المعلوم عند العلماء ان مسمى - 00:00:40

سفري ينقطع باحد وصفين. اما برجوع الانسان الى بلده التي سافر منها اي الى محل اقامته. واما بنية بنية الاقامة الدائمة المطلقة في البلد المسافر اليه. وبما انك قد رجعت الى بلدك وانت صائم ولم تفطر في سفرك - 00:01:00

فانه لا يجوز لك بعد اقامتك ان تفطر في هذا اليوم. لان جواز الفطر حكم معلق بمسمى السفر وقد انفك عنك مسمى السفر بمجرد رجوعك ودخولك في عامر بنيان قومك. فان كنت قد افطرت - 00:01:20

بعد اقامتك فالواجب عليك ان تتوب الى الله عز وجل وان تقضي يوما مكانه. والله اعلم - 00:01:40